

من وزير المالية  
إلى

04/01/2016

N° 1

**الموضوع :** حول معلوم التسجيل المستوجب على عقد توزيع فائض تصفية شركة  
**المرجع :** مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 25 ديسمبر 2015

لقد أددتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه بموجب قرار الجلسة العامة الخارقة للعادة لشركة " " بتاريخ 03 جوان 2015 تقرّر حل الشركة ومباشرة أعمال تصفيته،

كما أددتم أن أعمال التصفية أنتجت بعد خلاص الديون فائضا يتمثل في عقار وأن الشركاء صادقوا في محضر الجلسة العامة الخارقة للعادة بتاريخ 20 نوفمبر 2015 على برنامج التصفية لمكاسب الشركة فيما بينهم حسب الأنصبة و أبرموا عقد في الغرض بتاريخ 08 ديسمبر 2015، فطلبتكم معرفة معالم التسجيل المستوجبة على العقد المذكور.

وجوابا، يشرفني أن أحيطكم علما بما يلي :

حيث يتمثل فائض تصفية شركة " " في العقار المسمّى ' ' موضوع الرسم العقاري عدد 45133 المهديّة والذي انجرت ملكيته للشركة بالشراء من بلدية السواسي بموجب كتب خطي مؤرّخ في 25 أفريل 2001 مسجّل بالسواسي بتاريخ 27 نوفمبر 2001 وصل عدد 20662 الذي يمثل المكاسب العينية للشركة،

وحيث أن صفة المشاركة ثابتة بين الأطراف المتمثلة في السادة ، والسيدة ، والسواسي، بمقتضى عقود إحالة حصص اجتماعية، تمّ تسجيلها تباعا بقباضة الماليّة

وحيث أن تصفية الشركة لم ينتج عنها سوى إحالة المكاسب العينية للشركة المذكورة أعلاه وذلك على وجه التفويت بالتوزيع على الشياخ بين الشركاء،

فإن عقد توزيع فائض تصفية شركة ' ' المبرم بتاريخ 08 ديسمبر 2015 بين  
مصفي الشركة من جهة وبين السادة و السيدة  
باعتبارهم شركاء بالشركة المذكورة من جهة أخرى، يخضع لمعلوم التسجيل النسبي المحدد بـ 0,5%  
المستوجب بعنوان عمليات المقاسمات بين الشركاء وذلك طبقاً لأحكام العدد 8 من التعريفة الواردة  
بالفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

كما يستوجب كذلك معلوم الترسيم العقاري المحدد بـ 1% و معلوم الطابع الجبائي المحدد  
بثلاثة دنانير عن كل ورقة من كل نسخة من العقد وخطايا التأخير المستوجبة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبتفويض منه  
التدبير العام للإجراءات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

نسخة مطابقة للأصل ترسل إلى السيد المدير العام للأداءات للإعلام.

التدبير العام للإجراءات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي